السَّنَةُ الثَّانِيَةُ : جَمِيعُ الشُّعَب	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثانوية شهيلي عمار بن أحمد / تاكسلانت	السَّنَةُ الدِّرَاسِيَّةُ : ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٤ م
اليَوْمُ و التَّارِيخُ : يَوْمَ الأَحَد	اخْتِبَارُ الثُّلاثِيِّ الثَّالِثِ الأَخِير	المُدَّةُ و التَّوْقِيتُ : سَاعَتَان
١١ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ ١٩ ماي ٢٠٢٤ م	فِي مَادَّةِ العُلُومِ الإِسْلامِيَّة	مِن : ١٠ إلى : ١٢ صباحا

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ ٱلْعِدَّةَ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ لَا تَدْرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾﴾

﴿ سُورَةُ الطَّلَاق : ١ ﴾

الجُزْءُ الأَوَّلُ : ١٢ نُقْطَة

❶. يُعتَبَرُ الطَّلَاقُ آخِرَ حلٍّ مِنَ الحُلُولِ الزَّوجِيَّةِ عِنْدَ وُقُوعِ الشِّقَاقِ و تَعَذُّرِ الوِفَاقِ :

أ/. عَرِّفِ الطَّلَاقَ لُغَةً و اصْطِلَاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ الطَّلَاقِ ، مُسْتَدِلًّا عَلَيْهِ بِدَلِيلٍ مِنَ السُّنَّة

ج/. عَدِّدْ ثَلَاثَ حِكَمٍ لِلطَّلَاقِ فِي الإِسْلَام

❷. نَصَّتِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ عَلَى بَعْضِ أَحْكَامِ الطَّلَاقِ الرَّجْعِيِّ :

أ/. أَبْرِزِ الفَرْقَ بَيْنَ الطَّلَاقِ الرَّجْعِيِّ و البَائِنِ بَيْنُونَةً صُغْرَى مِنْ حَيْثُ : الحُكْمُ و الدُّخُولُ و العِوَض

ب/. اسْتَنْبِطْ مِنَ الآيَةِ الكَرِيمَةِ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِ عِدَّةِ الطَّلَاقِ الرَّجْعِيِّ

ج/. اُذْكُرْ حُكْمًا آخَرَ مِنْ أَحْكَامِ عِدَّةِ الطَّلَاقِ الرَّجْعِيِّ بِدَلِيلِه

❸. دَعَتِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ إِلَى إِحْصَاءِ العِدَّةِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حِكَمٍ جَلِيلَة :

أ/. عَرِّفِ العِدَّةَ لُغَةً و اصْطِلَاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ العِدَّةِ ، مُسْتَدِلًّا عَلَيْهِ بِدَلِيلٍ مِنَ السُّنَّة

ج/. سَمِّ حِكْمَتَيْنِ مِنْ حِكَمِ تَشْرِيعِ العِدَّة

❹. مِنْ مُبَرِّرَاتِ اخْتِلَاعِ بَعْضِ الزَّوْجَاتِ هُوَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ أَبْنَائِهِنَّ و أَبْنَاءِ ضَرَّاتِهِنَّ فِي الهِبَات :

أ/. عَرِّفِ الخُلْعَ لُغَةً ، و الهِبَةَ اصْطِلَاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ الرُّجُوعِ فِي الهِبَةِ ؛ مَعَ الدَّلِيل

❺. اسْتَنْبِطْ مِنَ الآيَةِ الكَرِيمَةِ حُكْمًا شَرْعِيًّا

تَذْكِيرٌ و تَحْذِيرٌ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

﴿ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا ﴾

﴿ صَحِيحُ مُسْلِم ﴾

الجُزْءُ الثَّانِي : ٠٨ نِقَاط

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ﴿ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا ﴾

﴿ صَحِيحُ مُسْلِم : (١٤٧١) ﴾

❶. أَشَارَ الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ أَعْلَاهُ إِلَى نَوْعَيْنِ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّلَاق :

أ/. أَعْطِ مَفْهُومًا لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُمَا

ب/. قَارِنْ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ : العَدَدُ و الوَقْتُ

❷. شَرَعَ اللَّهُ ﷻ العِدَّةَ عِنْدَ وُجُودِ سَبَبِهَا :

أ/. مَا الفَرْقُ بَيْنَ عِدَّةِ المُطَلَّقَةِ الحَائِضِ و مَنْ لَمْ تَحِضْ

ب/. وَضِّحِ الفَرْقَ بَيْنَ عِدَّةِ الأَرْمَلَةِ الحَامِلِ و الأَرْمَلَةِ الحَائِل

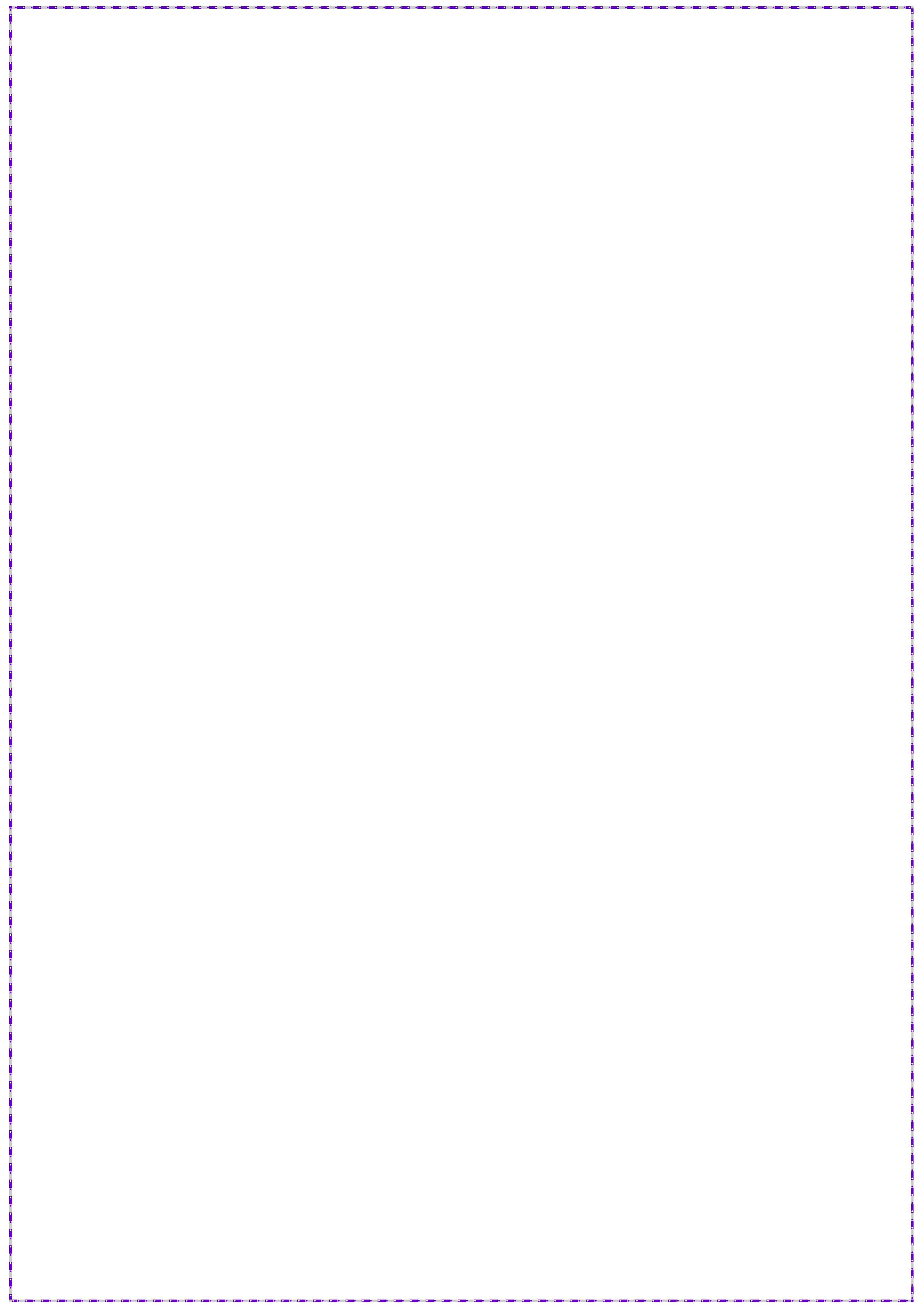
❸. فِي جَدْوَلٍ صَنِّفِ المُطَلَّقَاتِ الآتِي ذِكْرُهُنَّ حَسَبَ نَوْعِ طَلَاقِهِنَّ (رَجْعِيٌّ أَوْ بَائِنٌ) :

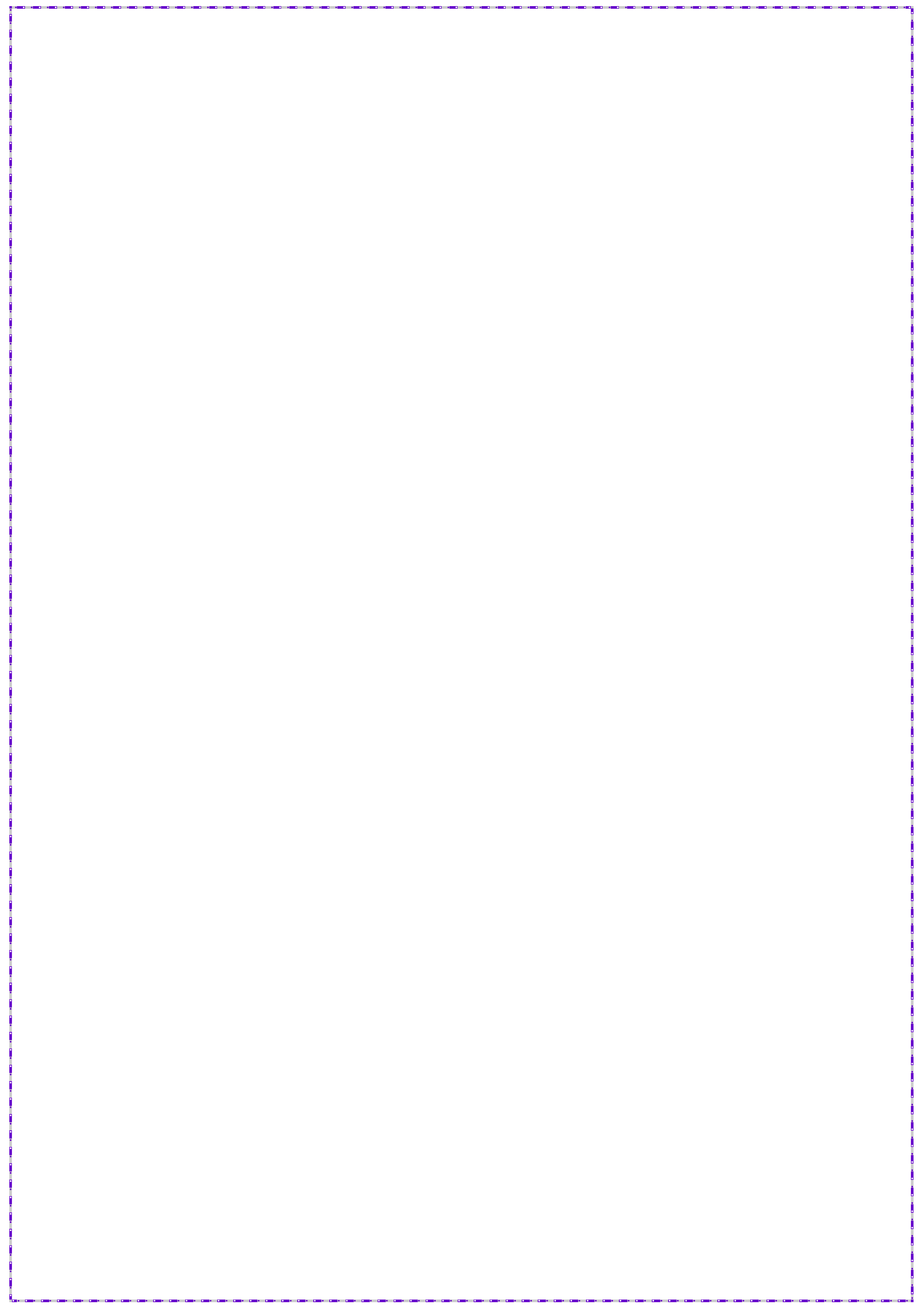
طَلَّقَهَا القَاضِي بِطَلَبٍ مِنْهَا – طَلَّقَهَا طَلْقَةً ثَانِيَةً ثُمَّ رَاجَعَهَا – طَلَّقَهَا الطَّلْقَةَ الأَخِيرَةَ – طَلَّقَهَا طَلْقَةً أُولَى دُونَ مُرَاجَعَتِهَا

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه :

إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُضَيِّعُ مِنَ الصَّلَاةِ فَهُوَ وَاللَّهِ لِغَيْرِهَا أَشَدُّ تَضْيِيعًا

✍. نَوَّرَ اللَّهُ أَفْهَامَكُمْ ، وَسَدَّدَ أَقْلَامَكُمْ ، وَجَعَلَ النَّجَاحَ حَلِيفَكُمْ ، وَإِجَازَةً طَيِّبَةً نَافِعَةً مُمْتِعَةً





السَّنَةُ الثَّانِيَةُ : جَمِيعُ الشُّعَبِ	بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ثَانَوِيَّةُ شَهِيلِي عَمَّارِ بْنِ أَحْمَدَ / تَاكسلانت	السَّنَةُ الدِّرَاسِيَّةُ : ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٤ م
اليَوْمُ وَ التَّارِيخُ : يَوْمَ الأَحَد ١١ ذو القعدة ١٤٤٥ هـ ١٩ ماي ٢٠٢٤ م	اخْتِبَارُ الثُّلاثِيِّ الثَّالِثِ الأَخِيرِ فِي مَادَّةِ العُلُومِ الإِسْلامِيَّةِ	المُدَّةُ وَ التَّوْقِيتُ : سَاعَتَانِ مِنْ : ١٠ إِلَى : ١٢ صَبَاحًا

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحۡصُواْ ٱلۡعِدَّةَۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ رَبَّكُمۡۖ لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ
وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥۚ لَا تَدۡرِي لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحۡدِثُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ أَمۡرٗا ١﴾

﴿ سُورَةُ الطَّلاقِ : ١ ﴾

الجُزْءُ الأَوَّلُ : ١٢ نُقْطَةً

❶ . يُعْتَبَرُ الطَّلاقُ آخِرَ حَلٍّ مِنَ الحُلُولِ الزَّوْجِيَّةِ عِنْدَ وُقُوعِ الشِّقَاقِ وَ تَعَذُّرِ الوِفَاقِ :

أ/. عَرِّفِ الطَّلاقَ لُغَةً وَ اصْطِلاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ الطَّلاقِ ، مُسْتَدِلاً عَلَيْهِ بِدَلِيلٍ مِنَ السُّنَّةِ

ج/. عَدِّدْ ثَلاثَ حِكَمٍ لِلطَّلاقِ فِي الإِسْلامِ

❷ . نَصَّتِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ عَلَى بَعْضِ أَحْكَامِ الطَّلاقِ الرَّجْعِيِّ :

أ/. أَبْرِزِ الفَرْقَ بَيْنَ الطَّلاقِ الرَّجْعِيِّ وَ البَائِنِ بَيْنُونَةً صُغْرَى مِنْ حَيْثُ : الحُكْمِ وَ الدُّخُولِ وَ العِوَضِ

ب/. اسْتَنْبِطْ مِنَ الآيَةِ الكَرِيمَةِ حُكْمًا مِنْ أَحْكَامِ عِدَّةِ الطَّلاقِ الرَّجْعِيِّ

ج/. اُذْكُرْ حُكْمًا آخَرَ مِنْ أَحْكَامِ عِدَّةِ الطَّلاقِ الرَّجْعِيِّ بِدَلِيلِهِ

❸ . دَعَتِ الآيَةُ الكَرِيمَةُ إِلَى إِحْصَاءِ العِدَّةِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حِكَمٍ جَلِيلَةٍ :

أ/. عَرِّفِ العِدَّةَ لُغَةً وَ اصْطِلاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ العِدَّةِ ، مُسْتَدِلاً عَلَيْهِ بِدَلِيلٍ مِنَ السُّنَّةِ

ج/. سَمِّ حِكْمَتَيْنِ مِنْ حِكَمِ تَشْرِيعِ العِدَّةِ

❹ . مِنْ مُبَرِّرَاتِ اخْتِلاعِ بَعْضِ الزَّوْجَاتِ هُوَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ أَبْنَائِهِنَّ وَ أَبْنَاءِ ضَرَّاتِهِنَّ فِي الهِبَاتِ :

أ/. عَرِّفِ الخُلْعَ لُغَةً ، وَ الهِبَةَ اصْطِلاحًا

ب/. بَيِّنْ حُكْمَ الرُّجُوعِ فِي الهِبَةِ ؛ مَعَ الدَّلِيلِ

❺ . اسْتَنْبِطْ مِنَ الآيَةِ الكَرِيمَةِ حُكْمًا شَرْعِيًا

تَذْكِيرٌ وَ تَحْذِيرٌ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
﴿ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا ﴾
﴿ صَحِيحُ مُسْلِمٍ ﴾

الجُزْءُ الثَّانِي : ٠٨ نِقَاط

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ﴿ مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا ﴾

﴿ صَحِيحُ مُسْلِمٍ : (١٤٧١) ﴾

❶ . أَشَارَ الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ أَعْلاهُ إِلَى نَوْعَيْنِ مِنْ أَنْوَاعِ الطَّلاقِ :

أ/. أَعْطِ مَفْهُومًا لِكُلِّ نَوْعٍ مِنْهُمَا

ب/. قَارِنْ بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ : العَدَدِ وَ الوَقْتِ

❷ . شَرَعَ اللَّهُ عز وجل العِدَّةَ عِنْدَ وُجُودِ سَبَبِهَا :

أ/. مَا الفَرْقُ بَيْنَ عِدَّةِ المُطَلَّقَةِ الحَائِضِ وَ مَنْ لَمْ تَحِضْ

ب/. وَضِّحِ الفَرْقَ بَيْنَ عِدَّةِ الأَرْمَلَةِ الحَامِلِ وَ الأَرْمَلَةِ الحَائِلِ

❸ . فِي جَدْوَلٍ صَنِّفِ المُطَلَّقَاتِ الآتِي ذِكْرُهُنَّ حَسَبَ نَوْعِ طَلاقِهِنَّ (رَجْعِيٌّ أَوْ بَائِنٌ) :

طَلَّقَهَا القَاضِي بِطَلَبٍ مِنْهَا – طَلَّقَهَا طَلْقَةً ثَانِيَةً ثُمَّ رَاجَعَهَا – طَلَّقَهَا الطَّلْقَةَ الأَخِيرَةَ – طَلَّقَهَا طَلْقَةً أُولَى دُونَ مُرَاجَعَتِهَا

قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رضي الله عنه :
﴿ إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُضَيِّعُ مِنَ الصَّلاةِ فَهُوَ وَاللَّهِ لِغَيْرِهَا أَشَدُّ تَضْيِيعًا ﴾

نَوَّرَ اللَّهُ أَفْهَامَكُمْ ، وَسَدَّدَ أَقْلامَكُمْ ، وَجَعَلَ النَّجَاحَ حَلِيفَكُمْ ، وَإِجَازَةً طَيِّبَةً نَافِعَةً مُمْتِعَةً